في الثالث ولك ان تقول اه لان هذا الوجه ضعيف لان خلاصته قوله ان اللايق
بحال الحامد اه خلوص العابد بالنسبة الى المعبود كما يدل عليه قول الشارح فيما
سيأتي قوله عليه السلام الاحسان اه فلا يناسب ان يقال ان اللايق بحال المصلي
اه ومن هذا التقرير ظهر وجه اولوية الثالث بالنسبة الى هذا الوجه فلذا ترك
الاحتمال واورده بصيغة النفي واما الوجه الاول فهو اظهر لكون المراد على هذا
الوجه مسبوقا في النكات السابقة بعينه من غير اعتبار الخلاصة فلذا حكم اولا بانه اولى
الى التعظيم اه قوله فانهم لعله اشارة الى ان كون تركه بمنزلة قوله وهذا دعا شامل
للبرية بعيد عن العقل غاية البعد فلا يسارع العقل اليه بل يقصد من هذا الترك هذه
النكتة مع ان هذا خلاف ما في الحديث وهو قوله عليه السلام اذا صليتم علي فعمموا وعن
ابي حميد الساعدي رضي الله عنه انه قال كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد و
وازواجه وذريته الحديث قوله تعيينا لمحل المناظرة يعني ان ما هو محل للمناظرة
وما يتوجه عليه المؤاخذة انما هو كلام خبري سواء كان القائل ناقلا او مدعيا
واما الثاني فلان الدعوى لا يكون الا بالحكم ايجابا او سلبا ولا حكم في شيء من
المفردات والانشائيات واما الاول فلان المنقول كحكي محض لا يتعلق به
المؤاخذة انما يتعلق بنفس النقل وهي جملة خبرية وان كان المنقول انشائيا كما في
قولك قال زيد لي اضرب عمرا فانما هو محل المناظرة في هذا المثال هو نفس النقل وهي
جملة خبرية فلو لم يقيد الكلام به لتوهم ان محل المناظرة هو المنقول وليس كذلك
قوله فقيه انما هذا انما يتم اذا كان قوله ناقلا بمعنى ناقلا له الفرق بين كون
قوله ناقلا او مدعيا بمعنى ناقلا له ومدعيا له وبين كونه ناقلا فيه ومدعيا فيه
ان الاول يقتضي ان يكون الكلام منقولا ومدعيا فعلى تقدير ان يراد من الكلام
الكلام الخبري ينحصر طلب الصحة في الكلام الخبري وان الثاني يقتضي ان يكون الكلام

الكلام ما وجد فيه النقل والدعوى فعلى تقدير ان يراد من الكلام الكلام الخبري
يجوز ان يكون المنقول الكلام الغير الخبري فلا ينافي جريان طلب الصحة في
الجميع قوله وانت تعلم ان المعنى اه حاصله تقرير السؤال على الثاني او لي
اظهر بان يراد من عبارة المصنف الاول فاجاب بقوله وانت تعلم اه يعني
ان المدعى انما هو المعنى دون نفس الكلام وهو اللفظ والمنقول قد يكون
معنى وقد يكون لفظا فلو كان قوله ناقلا بمعنى ناقلا له ومدعيا بمعنى مدعيا له
للزم ان يكون المدعى والمنقول نفس الكلام بخلاف ما اذا كان بمعنى ناقلا فيه
فانه يصح هذا الكلام فيما يكون المدعى والمنقول نفس الكلام او معناه قوله
نعم لو حمل الكلام على المعنى الاصطلاحي وهو ما تضمن كلمتين بالاسناد و
المعنى اللغوي ما يتكلم به قليلا كان او كثيرا اه هو اعم من الاصطلاحي فلذا احتيج
الى التقييد بقوله تام لاخراج الغير التام وبقوله خبري لاخراج الانشائيات
ولو حمل على الاصطلاحي فلا يحتاج الى التقييد بقوله تام مع كون المتبادر المعنى
الاصطلاحي فالحمل عليه مع الاكتفاء بقوله خبري كان اولى قوله وكذا التقييد ان
الواقع انما يتم اذا كان قوله فيطلب الصحة وقوله فاما لدليل جواب لقوله ان كنت
اه واما اذا كان جوابا لقوله اه فكلمة كما هو الحق اليه فيحتاج الى التقييد ابعد
لمجرد كون كلمة اذا بمعنى الكلية تدبر قوله لكن المناسب على كل تقدير ان يحمل اه فيه
انه على اي تقدير كان لا يثبت المناسب الا على التقرير الاول فلانه لا يلزم من كون
مهملات العلوم الحكمية كلية صحة مهملات علم اخر كلية فضلا عن ان يكون كلية بل يكون
موافقا لها واما على التقرير الثاني فلانه لما كان المعنى من تلك الشرطية الحملية التي
هي جزء الفن وكان ذلك الحملية الكلية يلزم ان يكون تلك الشرطية كلية حتى يكون
ارتباطه الى تلك الحملية فيجب ان يحمل الكلام على الكلية فالتقييد به اولى وانما
قوله

ويمكن ان يوجه القول بالمناسب دون الوجوب بانه لا يلزم الاشتراك بين الشيئين في كل
موضع لجواز ان يكون احدهما مخصوصا به دون الاخر فيجوز ان يكون الكلام الخبري مخصوصا بمذهب الغير على خلاف ما هو الحق لكن لا يخالف المذهب
الا فيما في هذا الموضع على انه يجوز ان يكون
قول الشارح ان مهملات العلوم كلية محمولا
على الاكثر فيجوز ان يكون جزئية على الندرة
فلا يلزم الوجوب منه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)